جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

Naif Arab University For Security Sciences

الإشكاليات والصعوبات التي تواجه البحوث الجنائية وسبل التغلب عليها

د. حميد بن خليل الشايجي

٢٠٠١م

الإشكاليات والصعوبات التي تواجه البحوث الجنائية وسبل التغلب عليها

د. حميد بن خليل الشايجي

الإشكاليات والصعوبات التي تواجه البحوث الجنائية وسبل التغلب عليها

مقدمـــة

إن تاريخ تطور الفكر العلمي يتمثل في ذلك الصراع المتواصل بين الإنسان والحياة من حوله سيطرة العقل الإنساني على الظواهر المختلفة التي أحاطت بحياته وارتبطت بطريقة معيشته وأسباب بقائه وأمنه. وفي محاولة الإنسان لفهم المجتمع وظواهره ومشكلاته حث العلماء على استخدام المنهج العلمي لتحقيق هذه الغاية. لما لهذا المنهج من دور في الفهم الصحيح للمجتمع بعيداً عن الخرافات والتخمينات غير الدقيقة. وقد كان ابن خلدون (مؤسس علم الاجتماع الأول) من أوائل من طالبوا بضرورة دراسة الظواهر الاجتماعية دراسة علمية تحليلية تهدف إلى الكشف عن طبيعتها والوصول إلى القوانين التي تحكمها، ولذلك دعا ابن خلدون إلى استخدام المنهج الاستقرائي والاعتماد على الملاحظة والمقارنة في دراسة المجتمع وظواهره (أنظر العبادي، ١٩٩٢ . عبد الباقي، ١٩٨١، حسن، ١٩٨٠).

وتختلف طرق ومناهج البحوث العلمية باختلاف العلوم ومواضيعها فالبحث في الظواهر الاجتماعية يختلف عن البحث في العلوم الطبية أو الطبيعية أو غيرها. إلا أن هناك قاسماً مشتركاً يجمع بين هذه البحوث ألا وهو اعتمادها جميعا على المنهج العلمي.

ولقد تطورت العلوم الاجتماعية، ومنها علم الجريمة، وأصبحت تعتمد على النهج العلمي في دراسة وتحليل الظواهر الاجتماعية مستخدمة في ذلك مناهج البحث التطبيقية المختلفة. كما أن علم الجريمة الحديث

(Modern Criminology) تميز وتطبيق عدد من الاتجاهات النظرية بحثا عن تفسير لكل من الجريمة والظاهرة الإجرامية، كما تميز بالاستخدام المنتظم للمناهج والطرق البحثية التطبيقية لاختبار هذه النظريات محاولة للوصول إلى الطرق المناسبة لوقاية المجتمع من الجريمة.

إن تطور علم الجريمة لم يتميز بخاصية توحد كل من النظريات ومناهج البحث، بل كان هناك اختلاف في درجة الاعتماد على الاتجاهات النظرية التي تفسر السلوك المنحرف. كما كان هناك اختلاف في درجة الاعتماد والاهتمام التي اعطيت لوحدات ومستويات التحليل. بل إن العقود الحديثة شهدت نقاشاً حول دور البحوث الجنائية. وعطائها كالية في عملية الضبط الاجتماعي (Jupp, 1989).

وفي هذه الدراسة سيتم التعرف على ماهية البحوث الجنائية وعرض بعض الصعوبات التي تواجهها، والسبل التي تعين على مواجهتها من خلال الإجابة على التساؤلات التالية :

١ ـ ما المقصود بالبحوث الجنائية ؟

٢ ـ ما أهمية البحوث الجنائية ؟

٣ ـ ما الصعوبات التي تواجه البحوث الجنائية ؟

٤ ـ ما سبل التغلب على هذه الصعوبات ؟

ماهية البحث الجنائي

هناك حلم يراود كافة المختصين والمسئولين المخلصين في جميع دول العالم، ألا وهو وجود مجتمع خال من الجريمة "إلا أن هذا الحلم قد يكون بعيد المنال، وصعب التحقيق في واقع الحياة، والسبب في ذلك يعود إلى

الطبيعة الإنسانية، وإلى سنن الحياة التي سنها الله سبحانه وتعالى لخلقه، حيث يقول الرسول ﷺ (والذي نفسي بيده لو لا تذنبون لذهب الله تعالى بكم، ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله تعالى فيغفر لهم) (رواه مسلم)، النووي، ١٩٨٥ : ٧٠٢).

فالجريمة (وهي نوع من أنواع الذنوب التي يقترفها ابن آدم) موجودة في كافة المجتمعات وستبقى إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، ولن يستطيع أي مجتمع القضاء عليها بصورة كلية، وقد تتفاوت الجريمة في حدتها ومعدلاتها وتعريفاتها من مجتمع لآخر، ومن زمان إلى آخر، ومن الثقافة العامة إلى الثقافة الفرعية، حيث أنها تتصف بخاصية النسبية، إلا أن هذا الأمر يجب أن لا يكون مدعاة للتقاعس عن مكافحة الجريمة، والحد من انتشارها والتخفيف من آثارها، ووقاية المجتمع من شرورها. ولذلك تسعى الدول جاهدة لتطبيق سياسات اجتماعية متنوعة لمكافحة الجريمة والوقاية منها.

إلا أن هذه السياسات الاجتماعية لن تكون ناجعة في الحد من انتشار الجريمة إلا إذا بنيت على أسس علمية سليمة، وتمت دراسة الجريمة والمحيط الذي تنشأ فيه والعوامل المؤدية إليها دراسة علمية متعمقة، باستخدام طرق البحث الجنائي على يد مجموعة من المتخصصين، وفقا لمخطط يدرس ويوضع قيد التنفيذ وفقا للمعطيات المحلية.

ولقد تطور علم الجريمة بحيث أصبح اليوم يستخدم المنهج العلمي في دراسة الجريمة بهدف الوصول إلى سياسات وقائية وعلاجية تجنب المجتمع مساوىء هذه الظاهرة الاجتماعية والمنهجية تضع الأسس التي يعتمد عليها البحث الجنائي في سبيل تحقيق هذه الغاية. فدراسة الجريمة كظاهرة اجتماعية تستدعي الاستعانة بالمنهجية (العلمية) للوقوف على

المعطيات التي تتكون منها والمواصفات التي تميزها والقوانين الطبيعية التي تسودها (العوجي، ١٩٨٠، ص: ٩٦-٩٧)

ويتمثل المنهج العلمي في عدة خطوات تبدأ بملاحظة الظواهر وإجراء التجارب ثم وضع الفروض التي تحدد الحقائق التي ينبغي أن يبحث عنها، وتنتهي بمحاولة التثبت من صدق الفروض أو بطلانها بإجراء التجارب والقيام بملاحظات جديدة توصلا إلى وضع قوانين عامة تربط بين الظواهر، وتوجد العلاقات بينها. ولا ينتهي المطاف بالعلماء عند وضع القوانين العلمية. فاكتشاف القوانين يدعو إلى وضع النظريات التي تعمل على تفسير الحقائق الجزئية والقوانين العامة. وبين لتيل (Little, 1989) أن البحث هو الطريقة التي تربط بين تفسيرنا للظاهرة الاجتماعية والوقائع والحقائق في العالم من حولنا.

والبحث العلمي يتميز بوضوح الغاية التي يسعى إلى تحقيقها وهي الكشف عن الخواص الرئيسية للظاهرة المدروسة، ومعرفة الظروف والعوامل التي أدت إلى نشأتها، توصلا إلى كسب معرفة جديدة وتحقيق هدف علمي محدد. إذ البحث الجنائي هو مجموعة القواعد والعمليات التي تتبع للوصول إلى حقيقة علمية لظاهرة الجريمة. ويهدف البحث الجنائي إلى الإحاطة بالظاهرة الإجرامية من حيث ماهيتها ومواصفاتها واستمراريتها لتغيراتها وعوامل نشأتها وعلاقاتها بالظواهر الاجتماعية الأخرى.

أهمية البحوث الجنائية

تتضح أهمية البحوث الجنائية من خلال النتائج التي تتوصل إليها، لهذه النتائج فوائد علمية وتطبيقية وإصلاحية. حيث يشير (Little, 1989)

إلى أن نتائج البحوث بالإمكان استخدامها بإحدى الطريقتين : أولا بالإمكان أن تصبح النتائج قاعدة لصياغة نظرية ، فعلى سبيل المثال ، من خلال تسجيل إجابات عينة من مدمني الماراونا حول كيفية بداية تعاطيهم لها توصل بيكر (Becker, 1963) إلى صياغة الرأي النظري التالي : إن تعاطي الماراوانا نشاط غالبا ما يتعلمه الفرد من الآخرين . أما الطريقة الثانية في استخدام البحث فهي اختيار نظرية أو فرضية ما إذن عن طريق البحوث الجنائية بامكاننا التوصل إلى تعميمات وقضايا عامة وفروض تعين على بحث ظاهرة الجريمة وتحليلها وتفسيرها ، مما يكن من رسم سياسة إصلاحية على أسس واقعية وليست مفترضة .

كما أن أهمية البحث الجنائي تكمن في قدرته على توجيه العمل التشريعي في مجرى الظاهرة الإجرامية بالمساعدة على التركيز على النواحي الخطرة والملحة منها . فعندما يتصدى الباحث الجنائي إلى مشكلة إجرامية معينة فإنه يبادر ، بعد تقصيه للحقائق حول مضمونها وموقف المجتمع منها ، إلى وضع التوصيات والمقترحات التي يعين على التصدي لهذه المشكلة الإجرامية وتمهد لصياغة برنامج علاجي أو وقائي لها . كما أن البحوث الجنائية تفيد في عقد المقارنات التي تصف وتحلل ظاهرة الجريمة بين المجتمعات ، والعلاقة بين ظاهرة الجريمة والظواهر الاجتماعية الأخرى ، والمقارنة بين خصائص المجرمين وغير المجرمين .

ويبين جوب (Jupp, 1984 : 4) أن أهمية البحوث الجنائية تكمن في الآتي :

١ ـ على المستوى التقني فإنها تهيىء التقدير للطرق التي يتم بواسطتها تنفيذ التحقيقات التطبيقية (Empirical investigation) .

٢ ـ إنها توفر أرضية أو منصة يتم من خلالها توليد الأدلة حول مدى مصداقية

النتائج الجنائية والخلاصات التي يتم التوصل إليها.

وبالإمكان إيجاز مهام البحث الجنائي (كما أشار إليها العوجي، ١٩٨٠) بالآتي :

أولاً : إجراء دراسات وصفية لوضع الإجرام ولتطور الظاهرة الإجرامية في ضوء المعطيات الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية بغية الوقوف على مدى الترابط بين هذه المعطيات والظاهرة الإجرامية، فالتصدي للجريمة لا يمكن أن يتم بصورة صحيحة ما لم تكن هذه المعطيات متوفرة لدى واضعي خطط التصدي، وإلا لكان عملهم عملا عشوائيا، ربما ساعد الحظ في نجاحه، ولكن غالبا ما يكون الفشل حليفه لعدم الإحاطه بكافة جوانب المشكلة.

ثانياً : إن التصدي للجريمة والوقاية منها لا يمكن أن يتم فقط من خلال عمل علاجي، أو وقائي عام بل يتطلب وضع خطط خاصة بكل نوع من أنواع الجرائم التي يتعرض لها المواطنون. فمحاربة جرائم القتل تختلف عن محاربة جرائم السرقة والاحتيال وجرائم الخطف والتهريب والاغتصاب والاعتداء على الأشخاص. ولذا كان لابد من وضع خطط خاصة لكل جريمة بمفردها وبالطريقة التي تؤمن قدرا أقصى من النجاح. هذا يستتبع بدوره إجراء أبحاث جنائية خاصة بكل جريمة بغية تحديد ظواهرها وميزاتها ووضع الأشخاص الذين يقومون بها والعوامل الشخصية والاجتماعية التي تدفعهم أو تهيء لهم السبيل لارتكابها. كما يقتضي تحديد موضوع وهوية ضحايا هذه الجريمة بغية الوقوف على حقيقة الأشخاص المستهدفين منها.

ثالثاً : تتميز أحياناً بعض المجتمعات بميل لدى أفرادها نحو ارتكاب أنواع

معينة من الجرائم والوقاية من هذه الجرائم تفترض حتما دراسة أوضاع هذه المجتمعات والرابطة القائمة بين أنماط الحياة والسلوك فيها وبين الانحراف السلوكي الذي يميزها.

رابعاً : تقوم بعض الدول بتنفيذ برامج اقتصادية واجتماعية وصناعية معينة دون الالتفات إلى نواحيها السلبية على السلوك الإنساني وإمكانية توليدها للانحراف والإجرام لدى من تتناولهم هذه البرامج لذلك يأتي البحث الجنائي لتقييم هذه البرامج قبل تنفيذها وبيان أثرها على السلوك حتى يصار إلى تدارك نتائجها السلبية بوضع الخطط الوقائية.

والمثال على ذلك المجتمعات السكنية التي تقوم بها أو تنوي القيام بها بعض الدول لحل مشكلة السكن. فالبحث الجنائي السابق على إنشاء هذه المجتمعات السكنية يرمي إلى اتخاذ الحيطة اللازمة من المشاكل الممكن حدوثها عند التواجد السكاني.

خامساً : يتناول البحث الجنائي أيضا تقييم عمل المؤسسات العاملة في حقل التصدى للجريمة والوقاية منها، فقيمة أية مؤسسة وفاعليتها رهن بقيمة القائمين عليها وسلامة الأسس التي تقوم عليها والمناهج التي تتبعها في تنفيذ مهامه.

سادساً : تتخذ أحيانا تدابير تشريعية أو تنظيمية تتناول وجها من أوجه السلوك الإنساني أو السلوك المنحرف دون أن يكون لها أساس واقعي صحيح فتأتي النتائج المتوخاة عكسية. ومثال ذلك محاربة الإدمان على المخدرات بتشديد العقوبات فتقوم تجارة موازية لتسهيل هذه الأعمال لقاء ثمن باهظ يوازي المخاطر التي يتعرض لها أصحابها مما يجعل معالجتها بالوسائل التي تحول عادة دون وقوعها

أو تفاقمها. بينما لو أجرى بحث علمي حول ظروف كل من هذه الانحرافات والأشخاص الذين هم وراءها أو هم ضحية لها لأمكن اتخاذ تدابير ميدانية وتشريعية أكثر فاعلية.

مما تقدم يتضح لنا أهمية البحث الجنائي في مجال الوقاية من الجريمة والحد من انتشارها، إلا أن هناك بعض الصعوبات التي تعترض سبل تطبيق البحوث الجنائية، أو تحول دون دقة تطبيقها، وهذا ما سيتم عرضة في الفقرة التالية :

الصعوبات التي تواجه البحوث الجنائية

هناك عدة صعوبات قد يواجهها الباحث عند إجرائه البحوث الاجتماعية بشكل عام والبحوث المتعلقة بالجريمة بشكل خاص وهذه الصعوبات قد تؤدي إلى وقوع الباحث في بعض الأخطاء أو عدم دقة المعلومات المتحصلة بسبب ما تفرضه هذه الصعوبات من قيود على الباحث، وبالإمكان تقسيم هذه الصعوبات إلى الآتي :

١ ـ الصعوبات المنهجية.

٢ ـ الصعوبات الإحصائية.

٣ ـ الصعوبات السياسة والأمنية.

٤ ـ الصعوبات الأخلاقية.

أولاً : الصعوبات المنهجية

إن الإلمام بطبيعة السلوك البشري ودوافعه، يعد من الأولويات المنهجية التي يبدأ بها الباحث في مجال دراسة الجريمة، والعوامل المؤدية إليها وعلى الرغم من الجهود العلمية المختلفة التي بذلت في كافة ميادين العلوم الإنسانية

فقد ظل موضوع السلوك الإنساني يفتقر إلى بعض الحقائق الأساسية، التي ترسم للباحث إطاراً نظرياً عليماً، يبدأ منه في تفسير مختلف العلاقات السببية أو الوظيفية الناشئة من تفاعل الفرد مع ظروف البيئة التي يعيش فيها. وهذا الأمر يجعل ظاهرة السلوك المنحرف تعيش حالة خاصة من التعقيد وعدم الوضوح، وذلك بسبب افتقارها إلى قاعدة علمية منهجية لتفسير السلوك الإنساني العام ولقد حاول العلماء فهم ودراسة السلوك المنحرف إلا أن هناك العديد من الصعوبات والمشاكل المنهجية التي تواجه الباحثين في مجال البحوث الجنائية، مما يؤدي إلى عدم دقتها وعدم الاستفادة القصوى منها في مكافحة الجريمة والوقاية منها. ومن هذه الصعوبات والإشكاليات.

١ ـ إشكالية تعدد مناهج وطرق البحث العلمي

لا توجد في علم الجريمة، مثله مثل بقية العلوم الاجتماعية، طرق منهجية يتفق عليها من قبل جميع الباحثين، فبعض الباحثين يتبع الطرق المعمول بها في المجال العلمي الذي يتبعه، والبعض الآخر يستمد طرقه من العلوم الأخرى التي يتعين بها لدراسة شخصية المجرم. فالمناهج إذن تتعدد وتتنوع، والإشكالية أن بعض الباحثين لا يفرق بين البحوث التي يراد بها صياغة نظرية حول أمر ما، وبين البحوث التي يراد بها اختبار نظرية ما (Little, 1989) مما يؤدي إلى أن تكون المنهجية المتبعة في تطبيق أي من النوعين منهجية خاطئة.

كما أن بعض مناهج وأساليب البحث قد تعد أفضل وأصلح لدراسة بعض المواضيع المتعلقة بالجريمة دون غيرها. فعلى سبيل المثال فإن النظرة الفاحصة المعمقة لدراسة كيفية ممارسة أو ارتكاب الجريمة لا يمكن تحقيقها من خلال البحوث التي تعتمد على جمع البيانات بواسطة الاستبانة البريدية

(Mail questionnair)نظرا لمحدوديتها . هذا بالاضافة إلى أن بعض النظريات قد تتطلب طرق بحث معينة لاختبارها نظرا لنوعية البيانات المطلوبة ولمستوى أو حدة التحليل المستخدمة ، أو درجة الأهمية المعطاة للبحث عن العوامل المؤدية للجريمة . وبالتالي فإن الباحث إن لم يكن ملما بالنظريات المفسرة للجريمة ومناهج البحث المناسبة لها قد يخطىء أو يستخدم المنهج أو الطريقة الغير مناسبة ، مما يؤثر على دقة ونوعية البيانات المجموعة ، ومدى ملاءمتها للإجابة على أهداف وتساؤلات وفرضيات الدراسة .

كما لا يفوتنا هنا الإشارة إلى تكلفة أو دقة بعض المناهج المستخدمة في بشير السراج (١٩٨١) إلى أن البحث التجريبي في علم الإجرام ونتائجه لا يمكن مقارنتها مع البحث التجريبي في العلوم الطبيعية ونتائجه . وذلك نظرا لطواعية الظاهرة الطبيعية له ، أما التجريب في مجال علم الإجرام فتعرقله طبيعة الظاهرة الإجرامية وتعقدها ، مثلها مثل أي ظاهرة اجتماعية أخرى ، هذا بالإضافة إلى الوقت الذي تستغرقه التجربة والتكاليف الباهظة التي تتطلبها . وهذا العقبات هي التي جعلت البحث التجريبي في نطاق سببية الجريمة نادراً .

٢ ـ إشكالية تعيين وحدة التحليل

هناك مشكلة تصادف الباحثين أحيانا وهي تعيين وحدة التحليل خصوصا في البحوث الإحصائية ، فبالرغم من أن الباحثين متفقون على أن موضوع الإحصاء الجنائي هو الجريمة والمجرم إلا أنهم لا يتفقون على تحديد المراد بكل منها . فهل يقصد بالجريمة كل جريمة جرى إبلاغها إلى جهاز الأمن؟ أم هي التي ثبتت لدى القضاء ؟ وهل المجرم هو كل من أتهم بإرتكاب جريمة أو من ثبت عليه الحكم القضائي النهائي ؟ (الطخيس ، ١٩٩٠) .

إن عالم الإجرام لا يدرس عمليا إلا مجرمين بالمعني القضائي. أما المجرمون الذين يرتكبون جرائم دون انكشاف أمرهم أو دون إدانتهم أمام المحاكم فمن غير الممكن اخضاعهم للدراسة هذا بالاضافة إلى أنه من المتعذر على الباحث أن يقوم بدراسة المجرم في الساعات الأولى من ارتكابه لجريمته، حيث أنه لا يبدأ بدراسته إلا بعد قضاء المجرم لفترة من الزمن في السجن، وبعد اتصاله بالأجهزة الأمنية والقضائية والعقابية، وبذلك يكون قد اكتسب خبرات وأفكار تقلل من صحة ودقة المعلومات التي يقدمها إلى الباحث كما أن باحث لا يستطيع اختيار المجرمين محل دراسته، ولا أوقات الملاحظة، لأن ذكل مرهون بقيود ضيقة، وشروط متشددة، تفرضها قوانين وأنظمة المؤسسات العقابية. فالقانون الفرنسي مثلا يمنع دراسة حالة شخص قبل مرحلة إحالته إلى التحقيق، ولا يتيح الفرصة إلا لدراسة المجرمين الذين تزيد مدة عقوبتهم على ثلاث سنوات. وهؤلاء يرسلون إلى المركز القومي للتوجيه: في فرين (Fresnes)، حيث يخضعون هناك لفحص طويل، ومختص فعلا، وفي هذه الشروط يمكن التأكيد بأن الغالبية العظمى من المجرمين، ينجون من كل ملاحظة إجرامية (السراج، ١٩٨١).

٣ ـ عدم دقة المقاييس

هناك إشكالية في استخدام بعض المقاييس لقياس ظاهرة الجريمة، أو قياس بعض الظواهر الاجتماعية الأخرى ومحاولة ربطها بالجريمة. فهناك عدة انتقادات وشكوك توجه لبعض المقاييس المستخدمة كمقياس مستوى الذكاء أو قياس مستوى ال أو غيرها من المقاييس خصوصا إذا تمت محاولة ربط هذه المقاييس بالظاهرة الإجرامية.

٤ ـ الموضوعية

إن البحوث الجنائية لا تكون علمية إلا إذا اتسمت بالموضوعية وتخلت عن الأحكام المسبقة واستندت على النتائج العلمية التي تم التوصل إليها.

لقد اعتمد بعض الباحثين والمتهمين بالظاهرة الإجرامية في دراسة السلوك المنحرف على طرق غير علمية وذلك باعتمادهم على التخمين وعلى بعض الملاحظات الشخصية غير الموضوعية، وهذا بدوره لا يفسر ظاهرة السلوك ولا يوضح العلاقة بين أسبابها، وخير مثال على ذلك النظرة الشائعة لدى بعض من المسئولين ومن المهتمين بقضية العمالة الوفادة في منطقة الخليج العربي الذاهبة إلى أن العمالة الوافدة أكثر ارتكابا للجريمة من المواطنين. فهذه نظرة غير موضوعية ولم تخضع لنتائج البحث العلمي السليم. بل حتى الدراسات التي استخدمت للتدليل على هذه الفرضية لم تكن دقيقة ولم تستخدم الأسلوب العلمي الصحيح وهذا ما أثبته الشايجي (١٩٩٢)، (وسيتم مناقشة هذه القضية بالتفصيل عند الحديث عن الصعوبات الإحصائية)

كما أنه في بعض الأحيان يحيد بعض الباحثين عن الموضوعية لإرضاء الجهة الممولة للبحث، أو تمشيا مع وجهة نظرها، وهذه بدوره يؤثر على مصداقية النتائج التي تتوصل إليها مثل هذه الدراسات. كما أن في بعض مناهج البحث قد يحيد الباحث عن الموضوعية. يحث يشير السراج (١٩٨١) إلى أنه من السهولة خروج الباحث في دراسة الحالة عن الموضوعية وتأثر دراساته بمواقفه وأحكامه السابقة، فهو يمكن أن يوجه البحث توجيها ينسجم من وجهة نظره، أو يبرز بعض المعطيات أكثر من البعض الآخر فيخل بشروط الموضوعية وهي أساس كل بحث. لذلك فمن الواجب على الباحث أن يكون موضوعياً وحيادياً في دراسته للظاهرة الإجرامية في

المجتمع أجل الوصول إلى الحقائق العلمية المبتغاة من البحث الجنائي.

٥ ـ صعوبة تعميم النتائج

إن غالبية البحوث الجنائية تبحث في العوامل والأسباب المؤدية إلى الجريمة، محاولة التعرف عليها من أجل الحد من انتشار الجريمة، والبحث عن السبب هو رائد العلوم، وقد نجحت العلوم الطبيعية في تحقيق هذا الهدف نجاحا كبيرا. أما العلوم الإنسانية فبالرغم من أنها قطعت أشواطا بعيدة في نطاق البحث عن السبب، إلا أنها لم تبلغ ما بلغته العلوم الطبيعية من شأن ولم تصل إلى قوانين لها نفس الثبات والحتمية. ويرجع ذلك إلى أن الظواهر الاجتماعية (ومنها ظاهرة الجريمة) ظواهر معقدة، تتعدد عواملها، ومتغيراتها، وتختلف باختلاف المكان والزمان والأشخاص.

والظاهرة الإجرامية بصفة خاصة، ترتبط بمتغيرات متعددة ومتنوعة يرجع بعضها لعوامل البيئة، أو لعوامل طبيعية، أو لعوامل اجتماعية، ويرجع بعضها الآخر لعوامل فردية، تتعلق بالتكوين العضوي أو العقلي أو النفسي للمجرم، وهذا ما جعل تعميم نتائج البحوث الجنائية أمرا عسيرا.

كما أن دراسة بعض الجرائم، كجريمة الرشوة مثلا لا تعطي نتائج يمكن تعميمها على جميع حالات الرشوة، لأن عدد المرتشين الموجودين في السجن أو الذين تدينهم الحملة لا يمثل إلا جزءا صغيرا من عدد المرتشين الحقيقي.

هذا بالإضافة إلى أن المعلومات التي يصل إليها الباحث عند دراسة لإحدى الظواهر الإجرامية لا تقابلها في الغالب معلومات كافية عن الظواهر الإنسانية المشابهة فالباحث قد يتوصل إلى عدد العاطلين عن العمل من بين المجرمين في منطقة معينة أو عدد الفقراء أو عدد المتشردين أو عدد الكحوليين

أو عدد الأشخاص الذين يعانون من تفكك أسري أو تدني المستوى التعليمي. ولكنه لا يعرف بالمقابل عدد هؤلاء جميعا بين مجموع السكان الكلي في المجتمع. وبالتالي فإن ذلك يؤدي إلى عدم دقة النتائج وصعوبة تعميمها.

ثانياً : الصعوبات الإحصائية

الإحصاء (Statistics) هو الدراسة الكمية (Quantitative) للظواهر الطبيعية أو الاجتماعية (السراج، ١٩٨١) والإحصاء في علم الإجرام هو عملية جمع المعلومات والبيانات والوقائع المتعلقة بالجريمة وترجمتها إلى أرقام، وتحديد حجم الظاهرة الإجرامية والعلاقات القائمة بينها وبين المتغيرات والظواهر الاجتماعية الأخرى.

وتعد إحصاءات الجريمة ركيزة أساسية في محاولة فهم ظاهرة الجريمة، والتعرف على مختلف جوانبها، وقد اشتهرت الطريقة الإحصائية كوسيلة من وسائل البحث في علم الجريمة منذ الربع الأول من القرن التاسع عشر حين ظهرت إحصاءات لجريمة في فرنسا عن الأعوام (١٨٢٦-١٨٣٠) والتي قام بدراستها وتحليلها كثير من العلماء منهم كتليه وجيري ودوركايم وغيرهم ومنذ ذلك التاريخ اشتهرت الطريقة الإحصائية وصارت من أهم وسائل البحث في علم الإجرام.

وأول ما تهتم به الإحصاءات الجنائية، هو عدد الجرائم الواقعة في مكان وزمان معينين، وعددها حسب نوعها ودرجة خطورتها. وتهتم ثانيا بالمجرمين، فتبين عددهم، وجنسهم، وسنهم، وحالتهم المعاشية والصحية والثقافية والعائلية، وتهتم أخيراً بالظواهر المرتبطة بالجريمة، كالظواهر الطبيعية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية، فتحدد بالأرقام حجمها

ونوعها وصلاتها بالظاهرة الإجرامية . فمن خلال تلك المعلومات يتمكن الباحث من إجراء المقارنة وبالتالي الاستنتاج من جراء ارجاع الجريمة إلى الأسباب التي دعت إلى ارتكابها . وكذلك ربطها بالعوامل الفردية الخاصة بالمجرم، كالجنس، والسن، والدين، والتعليم، والمهنة، والحالة الزواجية، والأسرية، أو ربطها بالعوامل الطبيعية مثل الطقس، وفصول السنة، أو ربطها بالعوامل الاجتماعية كالحضارة والثقافة ومستوى المعيشة .

وهناك عدة فوائد علمية وتطبيقية وإصلاحية لإحصاءات الجريمة، فهي تفيد في عقد المقارنات التي تصف وتحلل وتفسر ظاهرة الجريمة في مجتمعات مختلفة . كما أنها تعين في عقد المقارنات الإحصائية بين خصائص المجرمين وغير المجرمين من حيث السمات الجسمية والنفسية والظروف البيئية والاجتماعية .

ويمكن عن طريق إحصاءات الجريمة أيضا بحث العلاقة بين ظاهرة الجريمة وغيرها من الظواهر أو الظروف، مثل العلاقة بين معدلات الجريمة والأحوال الاقتصادية أو كثافة السكان في منطقة ما . وتفيد في التعرف على المناطق التي تنتشر فيها أنواع معينة من الجرائم، والأوقات التي ينتشر فيها نوع معين منها . ومن الناحية العلمية يمكننا عن طريق الإحصاءات الجنائية وتحليلها وتفسيرها التوصل إلى تعميمات وقضايا عامة وفروض تعين على بحث ظاهرة الجريمة وتحليلها وتفسيرها، وبالإمكان من خلال النتائج المستقاة من إحصاءات الجريمة رسم سياسة اصلاحية على أسس واقعية وليست مفترضة [1]

---

(١) لمزيد من المناقشة حول أهمية الاحصاءات أنظر : الدوري (١٩٨٤)، السراج (١٩٨١)، عبيد (١٩٧٢)، الساعاتي (١٩٨٣)، الطخيس (١٩٩٠)، العوجي (١٩٨٠)، (Jupp. 1988)، ويكنز (Wikins,1970) .

وهناك صعوبات مختلفة تتعلق بإحصاءات الجريمة من أهمها :

أ ـ صعوبة عقد البحوث الإحصائية المقارنة بين الدول وذلك يرجع إلى

١ ـ عدم اتفاق الدول على تعريف محدد لبعض أنواع الجرائم فلكل دولة طريقتها وأسلوبها الخاص في تعريف الجريمة . مما يعيق إجراء البحوث المقارنة . فما يعد جريمة في بلد قد لا يعد جريمة في بلد آخر كما أنه حتى إذا اتفق على تجريم فعل ما ندخل في إشكالية تحديد وتعريف هذا الفعل وما هو المقصود به . فعلي سبيل المثال أشار روبرت هاريس (Harris, 1955) في دراسته المقارنة عن تعليق العقوبة (Probation) إلى أن الباحثين الذين يستخدمون الأسلوب المقارن يواجهون العديد من المشاكل ، ومسألة اختلاف التعاريف واحدة منها ، حيث أنه لا يوجد تعريف موحـد عن (Probation) بين الدول . وكذلك الحال بالنسبة لكثير من التعريفات الجنائية .

٢ ـ اختلاف الدول في تقسيم الجريمة إلى جناية وجنحة ومخالفة ، فما قد يعد جناية في بلد ما قد يعد جنحة في بلد آخر وهذا راجع لتقاليد ونظم كل مجتمع .

٣ ـ اختلاف أساليب وطرق تسجيل وجمع إحصاءات الجريمة من دولة إلى أخرى .

٤ ـ اختلاف دقة العملية الإحصائية من دولة إلى أخرى وذلك تبعاً لتوفر الوعي بأهميتها وتوفر الامكانات المادية والبشرية اللازمة للعملية الإحصائية . ففي الدول المتخلفة قد لا تكون هناك أية إحصاءات ، وإن وجدت فستكون ذات نوعية رديئة لا يمكن الاستفادة منها بالشكل المطلوب . بينما من المتوقع أن تكون سجلات الجريمة في المجتمعات

المتقدمة أكثر وأدق من مثيلاتها في المجتمعات التي لا زالت في طريق النمو، كما أن مصادرها متنوعة ومختلفة.

ب ـ عدم دقة إحصاءات الجريمة

تعتبر الطريقة الإحصائية من أكثر طرق البحث شيوعا في علم الإجرام حتى لا يكاد يخلو أي بحث عن الجريمة من دراسات إحصائية.

إلا أن هناك كثيرا من الانتقادات التي توجه لإحصاءات الجريمة، وقد أشار كثير من العلماء إلى ذلك (أنظر الساعاتي (١٩٨٣)، الشايجي (١٩٨١)، الطخيس (١٩٩٠)، السراج (١٩٨١)، العوجي (١٩٨٠)، الدوري (١٩٨٤)، وأيضاً أنظر (Glick, 1985), (Bottomley and Pease, 1986), (Reiner, 1985), (Nettler, 1978), (Little, 1989), (Hood and Sparks, 1970), Taylor, Jupp (1989) (1994), Banton (1983) (هذا على سبيل المثال لا الحصر).

ومن أهم الانتقادات الموجهة إلى إحصاءات الجريمة.

١ ـ اعتمادها بشكل رئيسي على الإحصاءات الرسمية (Official Statistics) وهذه الإحصاءات لا تمثل الحجم الفعلي للجريمة في المجتمع، حيث أنها لا تتضمن إلا حجم الإجرام القضائي (أي تلك الجرائم التي صدر فيها حكم قضائي بالإدانة) أو الإجرام الظاهر التي وصل إلى علم الشرطة. أما حجم الإجرام الحقيقي (والذي يتكون من مجموع كافة الجرائم التي تقع بصورة فعلية في مكان وزمان معينين) لا تحتويه لأنه لم يتم اكتشافه ومن الصعوبة معرفته. فألوف الجرائم تقع ولا يتم اكتشافها، إما لغموض الجريمة، أو لقدرة الفاعل على إخفائها، ولأن الضحية لم يكتشفها، أو اكتشفها ولكنه لم يبلغ عنها تجنباً

للاحتكاك بالشرطة ولإجراءات المحاكم الطويلة، أو خشية من الجاني، أو مداراة لفضيحة، كما أن هناك جرائم تكتشف ويبلغ عنها ولكنها لا تدون في السجلات أما لمكانة الجاني، أو بسبب الرشوة والفساد أو لأسباب سياسية عامة [1] وأيا كانت الأسباب فكلها تؤكد على أن إحصاءات الجريمة المدونة لا تشكل إلا النزر اليسير من العدد الفعلي للجرائم المرتكبة ولذلك يمثل العلماء الحجم المدون من الجرائم بقمة الجبل الجليدي (The tip of the iceberg) كناية عن أن الحجم الكبير للجرائم المرتكبة يظل مغموراً تحت السطح غير معروف وغير منظور، مثله مثل الجبل الجليدي الذي يكون مغموراً تحت الماء تظل مجهولة وغير منظورة بالأرقام المظلمة للجريمة (Darck Figures of Crime). ولذلك يمكن القول بأنه ليس هناك في أي بلد من بلدان العالم إحصاءات دقيقة وكاملة تماماً عن الجريمة. مما يؤثر على دقة البحوث المعتمدة على الأسلوب الإحصائي.

٢ ـ كما أن هناك عوامل أخرى تؤثر في دقة الإحصاءات وشموليتها. فبالإضافة إلى عدم دقة الأرقام المعروفة، فإن العديد من المعلومات الهامة التي تعين على فهم وتفسير الظاهرة الإجرامية قد لا تكون دقيقة أو غير متوفرة. فالمعلومات عن سن المجرم، أو حالته النفسية أو الصحية، أو الاقتصادية أو الأسرية أو التعليمية أو الدينية أو العرقية أو معلومات عن مكان وزمان وقوع الجريمة. وحالة المجرم عند ارتكابه للجريمة، وجنسيته وغيرها من المعلومات الهامة التي قد لا تكون متوفرة أو دقيقة أو معبرة عن الواقع. فالكثير من هذه المعلومات لا تظهر في

---

(١) لمزيد من التفصيل أنظر الساعات (١٩٨٣ : ٣٠، ٤٠).

إحصاءات الجريمة في كثير من الدول، وإن ظهر بعضها لا تكون بالدالة المطلوبة.

إن هذه الإشكالية تعيق الاستفادة المثلى من إحصاءات الجريمة في دراسة وتحليل الظاهرة الإجرامية، مما قد يكون له انعكاسات سلبية في دقة البحوث المعتمدة على الإحصاءات.

جدول رقم (١٠) وجدول رقم (٢) يوضحان هذه المشكلة، حيث أن المعلومات المبينة في كلا الجدولين ليست كافية للاجابة على الكثير من التساؤلات مثل:

- ما العلاقة بين الجنسية ونوع الجريمة المرتكبة ؟
- ما العلاقة بين الديانة ونوع الجريمة المرتكبة ؟
- ما العلاقة بين المستوى التعليمي والجريمة المرتكبة ؟
- ما العلاقة بين الحالة الاقتصادية ونوع الجريمة المرتكبة؟
- ما العلاقة بن الحالة الاجتماعية ونوع الجريمة المرتكبة؟
- ما العلاقة بين المراحل العمرية ونوع الجريمة المرتكبة ؟
- ما العلاقة بين الحالة الصحية والنفسية ونوع الجريمة المرتكبة ؟
- ما الأوقات والأماكن التي يكثر ارتكاب الجريمة فيها ؟

وغيرها من التساؤلات التي تعجز هذه البيانات عن الإجابة عليها.

جـ ـ الاستخدام الخاطئ للإحصاءات

قد يرتكب بعض الباحثين بعض الأخطاء عند استخدامهم لإحصاءات الجريمة وتتمثل هذه الأخطاء بالآتي:

١ ـ الاعتماد على الأرقام المطلقة في التحليل بدلا من استخدام معدلات الجريمة

وعلى الرغم من أن هذا الخطأ شائع إلا أنه قد يحدث، حيث أن بعض الباحثين عندما يريد أن يبحث نمو وتطور الظاهرة الإجرامية والتعرف على مدى ازديادها أ ونقصانها قد يعتمد في تحليله على عدد الجرائم المرتكبة خلال فترة من الزمن. كما أن البعض الآخر عندما يريد أن يبحث في العلاقة بين الديانة أو الجنسية والظاهرة الإجرامية قد يستخدم اعداد المجرمين الذين تم القبض عليهم حسب ديانتهم أو جنسيتهم ويصدر أحكاماً وتعميمات قد تكون خاطئة، والسبب في ذلك يرجع إلى عدم استخدام معدلات الجريمة (Crime rates) والاعتماد فقط على الأرقام المطلقة.

٢ ـ المقارنة بين فئتين غير متكافئتين

من الأخطاء الشائعة في استخدام إحصاءات الجريمة المقارنة بين مجموعتين غير متكافئتين في صفاتهما الديمغرافية وخير مثال على ذلك المقارنة بين جرائم المواطنين وجرائم المهاجرين (الوافدين)، فكثير من الدراسات التي تناولت جرائم العمالة الوافدة في المملكة العربية السعودية على سبيل المثال وقعت في هذا الخطأ (الراجحي، ١٩٨١)، (القثامي، ١٩٨١)، (العقاد، ١٩٨٣)، (المعمر، ١٩٨٣)، (الطخيس. ١٩٩)، (الرميحي. ١٩٨٢)، (العسيري، ١٩٨٣)، (الدريس، ١٩٨٣)، وغيرهم. فكل هذه الدراسات استخدمت الأسلوب المعتاد في المقارنة بين جرائم المواطنين وجرائم الوافدين. ألا وهو مقارنة معدل ارتكاب الجريمة لكلتا الفئتين باستخدام المعادلة التالية : $\frac{\text{عدد الجرائم} \times ١٠٠٠}{\text{عدد السكان}} = ٠/٠٠٠ ١$ نسمة

الجدول رقم (١)

عدد الحوادث الجنائية المبلغة والمتهمين بارتكابها خلال عام ١٤١٢هـ موزعة حسب المنطقة

المنطقة	الحوادث		المتهمون	
	العدد	٪	العدد	٪
الرياض	٥٦٩٩	٢٣,١	٧٥١٣	٢٩
الشرقية	٣٧٨٣	١١,٣	٢٣١٦	٨,٩
مكة المكرمة	٩٦٠١	٣٨,٨	٨٩٨٦	٣٤,١
عسير	١٢٥١	٥,١	١٣٠٢	٥
المدينة المنورة	١٢٦٦	٥,١	١١٥٨	٤,٥
القصيم	٨٤٩	٣,٤	٩٤٢	٣,٦
جيزان	٦٧٤	٢,٧	٦٧٤	٢,٦
تبوك	٧٠١	٢,٨	٧٤١	٢,٨
الحدود الشمالية	٣٣٨	١,٤	٤٢٧	١,٦
نجران	٢١٧	٠,٩	٢٩٧	١,٢
القريات	١٤٣	٠,٩	٢٩٧	١,٢
حائل	٤٤٤	١,٨	٤٥٤	١,٨
الباحة	٤٨٤	١,٩	٥٨٧	٢,٣
الجوف	٢٦٦	١,١	٣٤٤	١,٣
المجموع الكلي	٢٤٧١٦	٪١٠٠	٢٥٩٣٦	٪١٠٠

(*) المصدر : الكتاب الإحصائي السنوي لوزارة الداخلية السعودية لعام ١٤١٢هـ.

الجدول رقم (٢)

عدد الحوادث الجنائية المبلغة والمتهمين بارتكابها خلال عام ١٤١٢هـ موزعة حسب المنطقة

البيانات الشخصية / الحادث	عدد الحوادث	عدد المتهمين	البيانات					
			سعودي	أجنبي	ذكر	أنثى	بالغ	حدث
قتل عمد	١١٤	١٣٢	٩٤	٣٨	١٢٩	١	١٢٩	٣
قتل خطأ	٤٤	٤٣	٣٩	٤	٣٩	١	٣٨	٥
تهديد ومحاولة قتل	٢٦٣	٣٩٢	٢٧٧	١٥	٢٩١		٣٩٢	
اعتداء أدى إلى الوفاة	١٣	١٢	٨	٤	١١		١٢	
حوادث خطف	٦٢	٨٥	٧٤	١١	٨٥		٧١	١٤
انتحار ومحاولة انتحار	١٦٨	١٦٧	٧١	٩٦	١٢٧	٤	١٦٤	٣
حوادث أخلاقية	٤٣٥٣	٦٤٤١	٣٤٥٢	٢٩٨٩	٤٦٧٢	١٧٦	٦١٣٦	٣٠٥
حوادث السرقات	٩٠٠٦	٣١٦٢	١٤٥٣	١٧٠٩	٣٠١٤	١٠٤٨	٢٩٤٩	٢١٤
شرب وصنع وبيع المسكر	٥٢٩٤	٦٨٢٤	٥١٨٣	١٦٤١	٦٧٨٣	٤١	٦٧٦٩	٥٥
حريق عمد	٥٧	٣٠	٢٣	٧	٣٠	—	٢٥	٥
اعتداء ومضاربة	٢٨١٥	٤٨٨٤	٣٦٠٣	١٣٨١	٤٨١٨	٦	٤٦٠٩	٣٧٥
تزوير	١٥٤	١٨٩	٦٠	١٢٩	١٨٨	١	١٨٩	—
تزييف	٢٢٧	٢٢١	٥٧	١٦٤	٢٢٠	١	٢٢١	—
نصب واحتيال	٢٢٢	٢٩٣	٩٣	٢٠١	٢٧٩	٤	٢٩١	٢
انتحال شخصية الغير	١٣٥	١١١	٨٩	٢٢	١٠٩	٢	١١٠	١
هروب وتغيب	١٣٤٧	١٤٢٦	٧٦٨	٦٥٨	٧١٦	٧١٠	١٠٤٨	٣٧٨
حيازة سلاح بدون رخصة	١٥٠	١٩٨	١٥٥	٤٣	١٩٧	١	١٩٧	١
حوادث متنوعة	١١٩٣	١٤٢٦	٦٣٢	٧٩٤	١٣٩٠	٣٦	١٣٩٠	٣٦
المجموع الكلي	٢٤٧١٦	٢٥٩٣٦	١٦١٣٠	٩٨٠٦	٣٣٠٩٨	٢٠٣٨	٢٤٦٤٠	١٢٩٦

(*) المصدر : الكتاب الإحصائي السنوي لوزارة الداخلية السعودية لعام ١٤١٢هـ.

إن الأمر لأول وهلة يبدو وكأنه سليم ولا غبار عليه . إلا أن تكمن في أن المقارنة تمت بين فئتين غير متكافئتين من النواحي الديموغرافية خصوصا بالنسبة لمتغيري الجنس والعمر - فالمواطنون يتكون من فئات عمرية مختلفة (الأطفال، الشباب، والشيوخ) كما أن غالبيتهم سن فئة صغار السن ممن هم من دون سن الخامسة عشرة حيث أن (٥٠٪) من سكان المملكة يقع في هذه الفئة العمرية حسب ما أشارت إليه نتائج التعداد العام للسكان والمساكن في عام ١٤١٢هـ.

بينما نجد أن الغالبية العظمى من الوافدين ممن هم في سن العمل من سن (١٨-٤٥) سنة . كما أن حوالي نصف سكان المملكة من النساء بينما أن غالبية العمالة الوافدة من الرجال . أي أن العمالة الوافدة هي عمالة ذكورية شبابية . وكما هو معروف إن الفئة السكانية الأكثر ميلا لارتكاب الجرائم في كافة المجتمعات هي فئة الشباب من سن (١٨-٤٥) سنة ، وبالتالي فإن غالبية العمالة الوافدة تقع في هذه الفئة . فلو أردنا أن تكون مقارنتنا مقارنة صحيحة يجب أن نخرج من كلتا المجموعتين السكانيتين (المواطنين والوافدين) الفئة السكانية الأكثر عرضة للانحراف أو ما يسمى (Population at risk) بحيث تكون المجموعتان متكافئتين في الصفات الديمغرافية من ناحية الجنس والعمر (أي أن تقوم بعملية ضبط لمتغيري الجنس والعمر)، ثم نقوم بعقد المقارنة بين الفئتين للنظر أيهما تكون أكثر ارتكاباً للجريمة، هل هي فئة المواطنين أم الوافدين ؟

ولتوضيح هذه النقطة نأخذ المثال التالي عن معدلات الجريمة عند كل من المواطنين والوافدين في المملكة العربية السعودية وذلك باستخدام إحصاءات عام ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م، حيث بلغ عدد المتهمين بارتكاب الحوادث الجنائية (٩٣٦ , ٢٥) متهماً منهم (١٣٠ , ١٦) سعودياً و(٩٨٠٦) غير سعوديين، كما

بلغ عدد السكان السعوديين في نفس العام (١٢ . ٣٠٤ , ٨٣٥) نسمة منهم (٦ , ٢١١ , ٢١٣) أي (٤ , ٥٠٪) من فئة و(٦ , ٠٩٣ , ٦٢٢) أي (٦ , ٤٩٪) من فئة الإناث. بينما بلغ عدد الوافدين ٤ , ٦٢٤ , ٤٥٩ منهم (٣ , ٢٥٥ , ٣٢٨) أي (٤ , ٧٠٪) من فئة الذكور و (١ , ٣٦٩ , ١٣١) أي (٦ , ٢٩٪) من فئة الإناث. كما أن حوالي ٥٠٠٪) من السعوديين أقل من (١٥) سنة بينما لا تشكل هذه النسبة أكثر من (٥٪) من الوافدين.

والخطأ الشائع الذي يرتكبه بعض الباحثين هو أنه عندما يريد أن يقارن بين جرائم المواطنين وجرائم الوافدين يستخرج معدل الإجرام لدى كل فئة وذلك كالتالي :

معدل إجرام السعوديين = $\frac{X١٦,١٣٠}{١٢,٣٠٤,٨٣٥}$ ١٠٠,٠٠٠ = ١٣١/ ١٠٠,٠٠٠ نسمة

معدل إجرام الوافدين = $\frac{X٩,٨٠٦}{٤,٦٢٤,٤٥٩}$ ١٠٠.٠٠٠ = ٢١٢/ ١٠٠,٠٠٠ نسمة

وبالتالي فإن معدل إجرام الوافدين يفوق إجرام المواطنين إلا أن هناك خطأ قد ارتكب ألا وهو المقارنة بين فئتين غير متكافئتين من حيث العمر والجنس، فالوافدون يتميزون بالذكورية (٤ , ٧٠٪) والشبابية (٩٥٪) حيث أن غالبيتهم ذكور ممن هم في سن العمل أي بين (١٨ـ٤٥) سنة. بينما عدد المواطنين يشتمل على النساء (٦ , ٤٩٪) والرجال (٤ , ٥٠٪) والأطفال ممن هم دون سن الخامسة عشرة (٥٠٪) والشيوخ والعجزة والمعاقين، ولهذا فإن الفئتين غير متكافئتين ولحل هذه الإشكالية لابد من استخراج ما يعرف بالفئة السكانية الأكثر عرضة للانحراف (Population at risk) وهم الذكور بين (١٨ـ٤٥) سنة. وبحساب ذلك تكون الفئة السكانية السعودية الأكثر عرضة للانحراف تساوي (٦ , ١٠٥ , ٣) نسمة. والفئة السكانية

الوافدة الأكثر عرضة للانحراف تساوي حوالي (٥٦١ ، ٠٩٢ ، ٣) نسمة وبحساب معدلات الإجرام لكل من الفئتين تكون النتيجة كالتالي :

معدل إجرام السعوديين = $\frac{X١٦,١٣٠}{١٢,٣٠٤,٨٣٥}$ = ١٠٠ ، ٠٠٠ = ٥١٩ / ١٠٠ ، ٠٠٠ نسمة

معدل إجرام الوافدين = $\frac{X٩,٨٠٦}{٣,٠٩٢,٥٦١}$ ١٠٠ ، ٠٠٠ = ٣١٧ / ١٠٠ ، ٠٠٠ نسمة

ونلاحظ هنا أن النتيجة قد تغيرت وأصبح السعوديون أكثر ارتكاباً للجريمة من الوافدين وهي عكس النتيجة السابقة .

إن المقارنة إذا لم تأخذ بهذا الأسلوب فلن تكون دقيقة . ولن تقود إلى نتائج صحيحة ، ولذلك على الباحث الانتباه لهذا الأمر ، إلا أن من الصعوبات والعوائق التي قد يواجهها الباحث عندما يريد أن يحقق ذلك هو عدم توفر المعلومات الدقيقة عن المتغيرات المطلوب ضبطها (العمر والجنس) وعن المجموع الكلي للسكان لكلتا الفئتين .

ثالثاً : الصعوبات الأمنية ـ السياسية

هناك مجموعة من الصعوبات الأمنية ـ السياسة التي يواجهها الباحث في مرحلة التطبيق الميداني للبحوث الجنائية والتي في غالب تنتج عن عدم تفهم المسئولين لأهمية البحوث الجنائية . والدور الذي تلعبه في الحد من الجريمة والوقاية منها . ومن هذه الصعوبات ما يلي :

١ ـ الحصول على التصريح

تعتبر مشكلة الحصول على تصريح للوصول إلى مصدر المعلومات من المشاكل التي واجهت الباحثين الاجتماعيين منذ زمن طويل

فالحكومات، سواء كانت في هيئة سياسية أو بيروقراطية أو شرطة، تعتبر من أهم البوابين (Gatekeepers) في معظم البلدان، إلا أن درجة سيطرتها وتقييدها للبحوث تختلف من بلد إلى آخر لاعتبارات أخلاقية (Ethical considerations) زادت بعض الدول من على البحوث التي تطبق على الإنسان، دون أي تمييز بين البحوث الطبية والبحوث الاجتماعية كمصدر للخطر كما أن بعض المسئولين ليس لديهم أي تدريب أو دراية بالبحوث وطرق تطبيقها، هذا بالإضافة إلى أن بعضهم لا يرى أي أهمية أو قيمة للبحوث ونتائجها. مما يعيق تنفيذ البحوث الجنائية. هذا بالاضافة إلى نظرة الشك وعدم الثقة بالباحثين الأكاديميين من قبل بعض المسئولين في بعض القطاعات خصوصا إذا كانت البحوث ليست متبناه من الدولة. كما أن الهيئات الأمنية والمؤسسات العقابية قد ترفض التعاون مع الباحثين نظراً لوجود خلل متصل في هذه الهيئة أو الموسسة ولا يريدون أن يبحثه أو يطلع عليه من هم من خارج المؤسسة.

ويعزى بتنر (Bittner, 1992) عزوف الشرطة عن الأبحاث العلمية إلى الأسباب التالية :

١ ـ إلى نزعة الشك المتأصلة فيهم جعلتهم يرفضون أي تدخل خارجي في شئونهم الداخلية.

٢ ـ اعتقاد رجال الشرطة بأنهم يعملون في مهنة لا ترقى إلى مستوى المهن الأخرى مما لا يؤهلهم أو يعدهم لتحديد نظامها أو مسارها وأن كل ما عليهم هو إطاعة ما يصدر إليهم من أوامر والابتعاد عن المشاكل مع رؤسائهم، مما أبعد رجال الشرطة عن دراسة المؤسسة التي ينتمون إليها وعطل مشاريع أبحاثهم لعقد من الزمان.

إن بعض المؤسسات والهيئات الأمنية والجنائية تعتبر مقفلة، خصوصا في وجه أولئك الذين يقومون ببحوث ليست متبناه رسميا، فمن الطبيعي أن يكون لهذا الأمر أثر على الجوانب العملية في طريقة تطبيق البحوث، وربما الأثر يكون واضحا وأكثر تأثيرا في ما الذي يسمح ببحثه، وما الذي يسمح بنشره. وأكثر الأماكن إغلاقا هي إدارات الشرطة المحاكم والسجون، نظراً للقيود التي يضعها العاملون في مثل هذه المؤسسات على البحوث الاجتماعية. إن الحصول على ثقة ودعم ذوي الصلاحية، أو ما يسمون بالبوابين (Gatekeepers). على كافة المستويات يعتبر أمراً مهما لتسهيل وتيسير البحث. إن اجتياز عقبة البواب يعد أمراً سهلاً لإجراء وإكمال البحث. ويلخص كوهين وتاليور (Cohen and Taylor, 1972) المشكلات التي قد يواجهها الباحث في السجون بالآتي: المجرمون الذين يودعون في السجون يصبحون في الواقع من ضمن ملكية وزارة الداخلية: حيث أنه عندما يدخل السجين من البوابة يقوم السجان المتخصص بتوقيع ورقة تثبت أنه استلم جسد السجين. فالباحث هنا يجد نفسه في شبكة معقدة من القيود الاجتماعية والسياسية. كل مشكلة من المشاكل البحثية (التصريح، التبني، Sponsorishiip، التمويل، الحصول على المعلومات، ما المسموح بنشره) تمثل صعوبات خاصة عندما تكون الهيئة المسئولة عن الموضوع جهة رسمية كوزارة الداخلية (ص. ٨٥).

إن مشاكل الحصول على التصريح للدخول إلى الهيئة أو المؤسسة أو الإدارة لجمع وجمع البيانات يرتبط ارتباطا وثيقا بسؤال أساسي حول ما الذي يمكن بحثه، خصوصا إذا كان البوابون ليسوا بيروقراطيين من مستوى متدن يحاولون أن يصعبوا الأمر فقط ولكن جهات حكومية عليا تعتبر نفسها مسئولة عن كيفية تسيير المؤسسات محل الدراسة

إن هذه الأمور تضطر بعض الباحثين لاستخدام بعض الوسائل والطرق غير العلمية من أجل التغلب على هذه الأوضاع . فقد يستغل الباحث علاقته بأحد المسئولين من أجل أن يحصل على تصريح أو الضغط على العاملين في المؤسسة توفير المعلومات المطلوبة ، وكلما علت مكانة المسئول كلما ساعد ذلك في تسهيل المهمة . ولكن هل كل الباحثين يتوفر لهم مثل هذه العلاقة أو المعرفة بأحد المسئولين ؟

إن جميع البحوث الاجتماعية تتطلب الحصول على تصريح من أجل الحصول على المعلومات والبيانات المطلوبة . إن استصدار الإذن يتضمن القدرة على الحصول على البيانات المتعلقة بأهداف البحث . إن الأشخاص ذوي العلاقة يمنح التصاريح لإجراء البحوث عادة ما يطلق عليهم اصطلاح «البوابين» (Gatekeepers)، هولاء البوابون لهم صلاحيات رسمية بالسماح أو عدم السماح لبعض الباحثين من إجراء بحوثهم . بل إنهم أحيانا قد يستخدمون طرقاً غير رسمية أو غير مباشرة لإعاقة الوصول إلى مصدر البيانات أو حجب معلومة معينة على الرغم من تسلسل صلاحيات وسلطات كل منهم . والباحث مضطر إلى المرور بهم . فبعضهم قد يكون متعاوناً ومتفهماً لأهمية البحث العلمي فيسهل مهمة الباحث ، بينما قد يصطدم الباحث بهواب آخر في السلسلة قد يعيق عمله .

إن صعوبة الحصول على تصريح رسمي لإجراء البحوث الجنائية تظل بشكل جلي في بحوث السجون ، ويشير (Jupp, 1989) إلى أن الأبحاث داخل السجون في تناقص خلال العقدين الماضيين والسبب في ذلك يرجع إلى عدة عوامل منها شكوك وزارة الداخلية البريطانية (Home Office) في الأبحاث الاجتماعية خصوصا بعد نشر كتابات عن جناح E في سجن درم من قبل كوهين وتايلور (١٩٧٢م) . هذه الشكوك أدت إلى

تصعيب عملية الحصول على تصاريح من قبل كثير من الباحثين [1]

إنه لمن الخطأ الاعتقاد بأن تنفيذ البحث سيسير بشكل سلس متى ما تم الحصول على تصريح بإجراء البحث، كما بينا سابقاً، قد يكون هناك سلسلة من البوابين وموافقة أحدهم قد لا تعني موافقة الآخر أو التزامه بتسهيل عملية البحث وتفهمه لأهميتها. إذن الحصول على إذن أو تصريح بتنفيذ البحث تعد عملية مستمرة حيث أن هناك مفاوضات تتم على كافة المستويات في السلم الهرمي للبوابين من أجل إقناعهم بتسهيل المهمة. وبالتالي لابد أن تعتبر عملية المفاوضات والحصول على التصريح جزءاً من عملية جمع البيانات. كما أن اجتياز جميع البوابين والوصول إلى مصدر المعلومات لا يعطي أي ضمانات لإمكانية بدء تنفيذ البحث. حيث أن أفراد عينة الدراسة (Subjects) قد لا يتعاونون مع الباحث أو يحاولون توجيه البحث إلى الوجهة التي يريدونها أو يريدون أن يحققوا من ورائها بعض المكاسب، لأن لهم أيضا مصالح وأهدافاً في البحث الذي يطبق عليهم (خصوصا في حالة السجون وإدارات الشرطة). فهم كالبوابين لهم أساليبهم في أعاقة البحث، أو التأكد من تنفيذه بالطريقة التي يريدونها هم أو الوصول إلى نتائج يريدون تحقيقها. إن رفض أفراد العينة التجاوب مع الباحث لا يؤثر كثيراً في دقة البحث حيث أنك تستطيع إيقافه مباشرة، لكن المشكلة تكمن في ما إذا تعمد أفراد العينة أو بعضهم تضليل الباحث، أو عدم إعطائه معلومات صحيحة، أو حجب بعض المعلومات عنه حيث أنه من الصعب كشف ذلك مما يكون له أثر سلبي على دقه نتائج البحث.

---

(١) لمزيد من التفاصيل حول هذه القضية انظر ـ Jupp, 1989 : 138-148.

باختصار إذن يجب أن تعد أفراد العينة في البحوث الجنائية من ضمن البوابين الذين يمنعون التصريح للوصول إلى المعلومة. لأنهم بإمكانهم إعاقة تنفيذ البحث أو التأثير على توجهاته.

٢ ـ عدم إدراك أهمية البحوث

من الصعوبات التي تواجهها البحوث الجنائية عدم إدراك بعض المسئولين في بعض الإدرات والهيئات لأهمية البحوث الجنائية. وبالتالي فهم لا يكترثون بها. لأنهم يرون أنه ليس لها تأثير في مجرى الأحداث وسير الإدارات. والسبب في ذلك قد يعود إلى عقدة الخوف من كل شيء جديد. فالإنسان عادة ما يتحفظ على كل شيء جديد أو مستحدث. فبما أنهم تعودا على طريقة معينة في العمل، بناء على خبرة سنين، فهم إذا ما واجهوا أساليب وتصورات جديدة من شأنها التأثير عليهم أو على طريقة سير عملهم. شعروا بعدم الارتياح، وقاموا بعرقلتها، وتنشأ نتيجة لذلك الصعوبات وتكثر المشاكل والاعتراضات، وتبرز النواحي السلبية، مما يهدد المبادرة الجديدة بالشلل، مع أن نظرة واعية لنتائج الأبحاث العلمية من شأنها تبديل هذه المواقف المترددة. وزيادة الاهتمام بالإصلاحات انطلاقا من نتائج تلك الأبحاث.

٣ ـ التمويـــل

من المشاكل التي تواجهها البحوث الاجتماعية والجنائية مشكلة التمويل. فهي ليست كالبحوث العلمية في مجال التصنيع والإنتاج حيث تعطى البحوث أولوية وتلقى اهتماما كبيرا، إذ يترتب على نتائجها تطوير الصناعة وتحسين طرق ووسائل الإنتاج والتسويق. إلا أن هذا الأمر لا يتوفر للبحوث الاجتماعية بشكل عام والبحوث الجنائية بشكل خاص. والسبب في ذلك قد يرجع إلى :

أ ـ إن نتائجها لا تكون آنية، مادية، محسوسة، بل تتطلب وقتاً طويلاً وإذا تبلورت اتخذت كمنطلق لتجربة جديدة ليست مضمونة النجاح. هذا الأمر قد يجعل بعض المسئولين، خصوصا أولئك الذين تجرى هذه الأبحاث في قطاعاتهم. متحفظين في إقرار ميزانية هذه البحوث، وغير متحمسين لإعطائها أفضلية على سائر بنود الميزانية.

ب ـ إن بعض الإداريين والمسئولين في بعض الهيئات والمؤسسات يشعرون بعدم الارتياح تجاه كل دخيل يحاول الإطلاع على سير العمل في قطاعاتهم، مما لا يجعلهم يبدون أي مرونة أو تعارض مع الباحث، ويحالون عرقلة تمويل البحث أو عدم صرف المخصصات المالية الخاصة به.

ج. التحفظ العام في الدول النامية تجاه الصرف على البحوث الاجتماعية إذا ما قورن ذلك بما يصرف على البحوث في الدول المتقدمة. والسبب في ذلك قد يعود إلى قلة الموارد المالية، وترتيب الأوليات في الميزانيات.

من ضمن الصعوبات التي تواجه البحوث الجنائية تدخل الجهة الممولة للبحث في تحديد وجهة البحث وطريقة تنفيذه. كثير من الباحثين يرى أنه من غير المناسب أن تصر الجهات الممولة على استراتيجية معينة في تنفيذ البحث، مما يعتبر مخالفة صريحة للمبادئ والقواعد المهنية والعلمية لطرق ومناهج البحوث الاجتماعية. كأن تطلب الجهة الممولة حذف بعض الأسئلة من الاستمارة، أو عدم بحث بعض النقاط أو الإدارات مما يؤثر على دقة المعلومات.

رابعاً : أخلاقيات البحوث

إن البحوث الميدانية في العلوم الاجتماعية تثير تساؤلات ونقاشات سياسية وأخلاقية وقدتم الحديث في الفقرة السابقة عن الصعوبات السياسة . إن الحديث عن الصعوبات السياسية وتأثيرها على البحوث الجنائية يقود بشكل مباشر إلى مناقشة المعايير الأخلاقية المتعلقة بالبحوث الجنائية . فهناك العديد من التساؤلات المتعلقة بهذه القضية . فعلى سبيل المثال : إلى أي مدى يحق للممولين التدخل والتأثير على تصميم البحث وتفسير نتائجه؟ هل يجب تجنب البحث في بعض المواضيع ، خصوصا إذا كانت تؤدي إلى خلاف ؟ ما هي المعايير التي يجب أن تحكم حصول الباحث على المعلومات والوصول إلى مصادرها ؟ ما هي المسئوليات الملقاة على عاتق الباحث تجاه زملائه الباحثين ؟ هل هناك أية التزامات أخلاقية على الباحث في تصميم وتنفيذ البحوث الميدانية ؟ ما هي التزامات الباحث الأخلاقية تجاه أفراد أفراد الدراسة ؟ ماهي المعايير الواجب تطبيقها في تدليل وتفسير ونشر نتائج البحث ، خصوصا إذا كانت مثيرة للحساسية أو الجدل ؟

إن جميع البحوث الميدانية على اختلاف طرقها ومناهجها ، سواء كانت مسحاً اجتماعياً ، أو دراسة حالة أو ملاحظة أو تحليلاً ثانوياً لبيانات سابقة ، معرضة للأسئلة الأخلاقية المتعلقة بجملة من القضايا ذات العلاقة بأخلاقيات البحث العلمي كالموافقة المسبقة لعينة البحث لإجراء الدراسة عليها . أو الأضرار المترتبة على نتائج البحث ، أو التوصيات المبنية على دلائل واهية .

يشير كل من واروبك (Warwik, 1993) وتايلور (Tayor, 1994) إلى أن هناك مجموعة من القضايا المتعلقة بأخلاقيات البحث العلمي . وبالإمكان تقسيمها إلى النقاط الأربع التالية :

١ ـ الالتزام الأخلاقي تجاه زملاء المهنة

تشير هذه النقطة إلى العلاقة المهنية بين الباحث وغيره من الباحثين في الحقل الذي يعمل فيه . إن الباحث الأكاديمي متوقع منه الالتزام بمستوى عال من المعايير العلمية . إلا أن الأخفاق بالالتزام بمثل هذه المعايير يعتبر أمراً مضادا لقيم وروح المؤسسة العلمية . كما أنه يؤثر سلبا ويضر بالعلاقة بين مؤسسات المجتمع وبين المجتمع العالمي . حيث أن هذا الأمر يهز ثقة المجتمع بالباحثين ، ويصعب مهمتهم المستقبلية . لذلك يجب على الباحث أن يسعى لعدم الإضرار بزملائه .

كما أن هناك مشكلة أخلاقية أخرى تنتج عن البحوث المقارنة التي تعقد بين الدول . هذه المشكلة تتمثل في العلاقة بين الباحثين الخارجين (الأجانب) والباحثين المحليين المتعاونين معهم . حيث أن في معظم الحالات يكون تمويل البحث خارجيا ويستأثر الباحث الخارجي بنصيب الأسد من التمويل ولا يعطي الباحثين المحليين إلا القليل . كما أنه لا يتعامل معهم على أنهم بنفس مستواه كباحثين علميين ، ولكنه يتعامل معهم كأجزاء (وارويك ١٩٩٣) .

ولحل هذه الإشكالية يوصي كثير من العلماء بأن يكون هناك تعاون حقيقي بين العلماء في صياغة وتصميم البحوث المقارنة بين البلدان (Cross-Cultural Research) . بحيث يتم إعلام الباحث المحلي بجميع التفاصيل المتعلقة بعقد البحث . أهداف البحث ، المدة الزمنية للبحث ، الأغراض التي سيستخدم فيها البحث ، قيود النشر وغيرها من الأمور المتعلقة بالبحث ، التي لابد أن يكون كلا الطرفين على إطلاع عليها .

٢ ـ الالتزامات الأخلاقية تجاه المجتمع

هناك مجموعة من الالتزامات الأخلاقية التي لابد أن يلتزم بها الباحث

تجاه كل من مجتمع الدراسة والمجتمع الكلي بشكل عام. الإشكالية التي تحدث أن بعض الباحثين في سبيل الحصول على المعلومات المطلوبة لبحثه مستعد أن يفعل أي شيء حتى إن كان في ذلك مخالفة للقيم والتقاليد، واختراق لحقوق الآخرين، أو الإضرار بالمصلحة العامة، مما يؤثر بشكل سلبي على البحوث المستقبلية. ومن أهم الالتزامات الأخلاقية تجاه المبحوثين: الصدق معهم وإعلامهم بحقيقة البحث، وعدم إيقاع أي ضرر جسدي أو نفسي أو عقلي بهم، وأخيراً احترامهم واحترام آرائهم. بينما هذه الالتزامات الأخلاقية مطلوبة في جميع البحوث الاجتماعية، إلا أنها في البحوث الجنائية تعد أمراً لازما وضروريا، نظراً لحساسية وطبيعة البحوث الجنائية.

إن القلق من البحوث الاجتماعية ليس ناتجا فقط من الخوف من انتهاك خصوصيات الأفراد والمؤسسات، ولكن طريقة التعامل مع المجرمين مشكوك فيها. ولذلك وضعت بعض المبادئ الأخلاقية الأساسية كنبراس يستنير به الباحثون عند تطبيق بحثهم على البشر ومن هذه المبادئ:

- الاستقلالية (Autonamy).

- يجب أن يحترم الباحثون قيم المبحوثين وحريتهم في إبداء آرائهم لذلك على الباحث أن يحصل أولا على موافقة المبحوث، قبل أن يطبق عليه البحث.

عدم الإضرار (Non-maleficence).

على الباحثين تجنب الإيذاء أو الإضرار بالمبحوثين سواء جسديا أم نفسيا كما أنهم يجب أن يحموا المجتمع ويحدوا من الأضرار الناتجة عن البحث.

- تحقيق المنافع (Beneficence).

- كما أن على الباحثين تقليل الأضرار الناتجة عن البحث، فإن عليهم زيادة المنافع المتحصلة من البحث قدر المستطاع، سواء كانت هذه المنافع خاصة بالمبحوثين أو المجتمع.

- العدالة أو الإنصاف (Justice or Equity).

- على الباحث أن يعامل جميع المبحوثين بنفس المستوى من العدالة والانصاف. فيجب أن لا يفرق بينهم أو يميز بينهم بناء على العرق أو اللون أو المكانة أو الوظيفة. فكل مفردات العينة يجب أن تعامل بالمثل.

إن هذه المبادئ العامة توفر قاعدة تحتية للخطوط الأخلاقية العامة لحماية المشاركين في البحوث الاجتماعية.

٣ ـ الالتزام بالمعايير الفنية في تنفيذ البحوث

من ضمن أخلاقيات البحث العلمي أن يلتزم الباحث بأعلى المعايير الفنية في تصميم وتنفيذ البحوث الجنائية. لأن نتائج مثل هذه البحوث يعول عليها كثيرا في صياغة سياسيات مكافحة الجريمة في المجتمع. وبالتالي لابد من بذل الجهد وتوخي الدقة، والحرص على استخدام الأسلوب العلمي السليم، والبعد عن التقاعس وأسلوب السلق الذي قد يتبعه بعض الباحثين.

٤ ـ الالتزام بالمعايير الأخلاقية في تحليل وتفسير وعرض ونشر البيانات

النقطة الأخيرة في الاهتمامات الأخلاقية تتعلق بالطريقة التي يتم فيها بتحليل واستنباط وعرض البيانات الاجتماعية. فبالنسبة لتحليل البيانات فإن الالتزام الأساسي بالنسبة للباحثين أن يكونوا مخلصين وأمناء لبياناتهم ومعلوماتهم، مهما كانت الضغوط.

فعلى الباحث ألا يصدر أحكاماً أو تعميمات ليست مدعومة ببيانات

ونتائج بحثه، كما أن على الباحث عرض منهج ونتائج دراسته بشكل كامل دقيق. مما يفيد الباحثين الآخرين عند تنفيذ بحوث مماثلة. كما يجب عليه عدم التلاعب بالنتائج من أجل أن توافق فروضه فالأمانة تقتضي عرض النتائج كما هي دون أي تحريف أو تعديل. على الباحث ألا يتحيز لفروضه، بل يكون على استعداد تام لأن يستبعد جميع الفروض التي لا تؤيدها نتائج دراسته. فالعلم لا يستفيد فقط من الفروض الصحيحة، وإنما يستفيد أيضا من الفروض التي يثبت بطلانها. فعن طريق المحاولة والخطأ يستطيع الباحث أن يصل إلى الفروض الصحيحة. إننا نفترض في الباحث المثالية والأمانة العلمية.

فيما تقدم تم عرض بعض القضايا العامة المتعلقة بأخلاقيات البحوث التي لابد للباحث من الالتزام بها. حفاظاً على خصوصية المبحوثين وحرصا على دقة البحث وقوته ومتانته. إلا أن هناك من يرى أن هذه المبادئ الأخلاقية قد تكون ضارة في بعض الأحيان. حيث أنها قد تجبر بعض الباحثين على الابتعاد عن بعض الميادين البحثية الهامة خشية من المساءلة القانونية، مما يجعله يتجنب هذا الميدان كلية. بهذه الطريقة لا تصبح المبادئ الأخلاقية مفيدة فقط لأولئك الإداريين والمسئولين الذين لا يحبذون تطبيق البحوث الاجتماعية في إدارتهم أو مؤسساتهم. فتكون هذه الطريقة هي الحل الأمثل لعرقلة الباحثين (Wilkins, 1979).

سبل التغلب على الصعوبات

إن عرض الصعوبات وتفنيدها يشكل جزءاً من علاج المشكلة. فالتعرف على الصعوبات عن كثب يعين الباحث على تجنب هذه الإشكاليات والصعوبات التي تواجه البحوث الجنائية. هذا بالاضافة إلى

وجود بعض السبل الأخرى التي تعين على التغلب على هذه الصعوبات وتتمثل هذه السبل في الآتي :

١ ـ كسب الثقة والتمويل

هناك مسئولية تقع على مراكز الأبحاث تتمثل في تخصيص جزء من جهودها ومواردها لتنوير الرأي العام والإدرات بأهمية البحوث العلمية وضرورة اعتمادها كأساس لكل عمل إصلاحي تطويري. كما أننا نحث الباحثين على اختيار مواضيع بحثية علمية من شأنها أن تعطي نتائج سريعة، لا سيما متى كان بالإمكان العمل مع مجموعة نموذجية متجاوبة مع فريق الباحثين. فتنفيذ مشروع نموذجي بنجاح حتما سيؤدي إلى أن تتعدى آثاره إلى ميادين أوسع. لأنها ستكون ناطقا حياً بأهمية البحث والنتائج الإيجابية التي تترتب عليه كما أن تعميم ونشر نتائج البحث بصورة ذكية وبسيطة بتعابيرها. من شأنه أن يلفت انتباه المسئولين إلى جدية العمل مما يساعد في كسب ثقتهم ودعمهم.

ب ـ ضرورة الاهتمام بالإحصاءات الرسمية للجريمة حتى تصبح شاملة ودقيقة قدر الإمكان

بحيث تغطي أكبر قدر ممكن من البيانات والمعلومات والنسب والمعدلات التي يحتاج إليها الباحثون عند رصد ودراسة ظاهرة الجريمة. وعلى الدول أن تكثف جهودها من أجل تحقيق هذه الغايات المنشودة كما أنه يجب على الباحث أن يكون ملماً بالانتقادات التي توجه لإحصاءات الجريمة لأخذ الحيطة والحذر عند التعامل مع الإحصاءات.

ج ـ الأمانة والدقة العلمية

من الممكن غرس الأمانة العلمية في نفس الباحث عن طريق تعوده على الدقة في الملاحظة، وتدريبه على طرق البحث السليمة. كما أنه من الممكن ضمان الموضوعية العلمية باستخدام وسائل دقيقة للقياس. إن إدخال منهجية وتقنيات البحث العلمي ضمن المناهج الجامعية، ومناهج المعاهد العلمية المتخصصة من شأنه أن يرفع من قدرات الطلاب البحثية، ويجعلهم يتحسسون معنى وأبعاد البحث العلمي وأثره في الحياة العلمية حتى إذا ما اعتلوا مراكزهم في الإدارة لم تكن فكرة اللجوء إلى البحث العلمي غريبة عليهم. كما أنه يجب أن يكون الباحث ملماً بالنظريات المفسرة للجريمة ومناهج البحث المناسبة لها.

د ـ ارشادات عامـــة

١ ـ يجب أن يتجنب الباحث أي فعل يؤدي إلى انتهاك المعايير الأخلاقية، أو إلى إنتهاك القيم والمفاهيم الثقافية لعينة الدراسة.

٢ ـ عند تصميم وتنفيذ المشاريع البحثية يجب الأخذ بعين الاعتبار حساسية بعض المواقف السياسية والثقافية. يجب تجنب الأسئلة والوسائل التي قد تكون هجومية، أو مثيرة للحساسية، أو تلك التي يساء فهمها.

٣ ـ يجب إبلاغ المبحوثين، وإحاطتهم علماً بالأهداف العامة للبحوث وجهة تمويلها، وغيرها من المعلومات الضرورية التي يجب أن يعرفوها قبل تطبيق البحث عليهم.

٤ ـ يجب الحصول على موافقة المبحوثين المسبقة قبل تطبيق البحث عليهم، حتى لا يكون في ذلك انتهاك لخصوصياتهم.

٥ ـ إن التجربة البحثية يجب ألا تلحق أي ضرر أو أذى بالمبحوثين، سواء من النواحي الجسدية أو النفسية أو الاجتماعية أو السياسية. وهذا يشمل: الارباك، طلب العلاج، الإضرار بالسمعة، القلق، الانتقام.

٦ ـ على الجهات الممولة أن تلزم جانب الحياد، ولا تتدخل في سير خطة البحث. مما يكون له الأثر الإيجابي في سير البحث ومصداقيته ودقته.

الخاتمـــــة

فيما تقدم تم استعراض عدد من القضايا المتعلقة بالبحوث الجنائية، حيث تم التعرف على ماهية البحوث الجنائية، وأهيمتها العلمية في مجال مكافحة الجريمة والوقاية منها:

لقد تم الإشارة إلى مجموعة من النقاط التي تبين أهمية البحوث الجنائية.

ثم تم استعراض الصعوبات التي تواجه البحوث الجنائية، وقد تم حصر هذه الصعوبات في أربع صعوبات رئيسية تتمثل في: الصعوبات المنهجية، الصعوبات الإحصائية، الصعوبات الأمنية والسياسية وأخيراً الصعوبات الأخلاقية.

وفي هذا البحث نحن لا ندعي أننا غطينا كافة الصعوبات التي تواجه البحوث الجنائية. كما أن ما تم استعراضه لا يمثل إلا جزءاً يسيراً من قضية كبيرة وهامة يعاني منها كثير من الباحثين. فالموضوع لا يزال يحتاج إلى طرق ونقاش مستفيض من أجل الوقوف على معوقات البحث العلمي في مجال الجريمة بهدف تذليلها.

المراجع

المراجـــع

أولاً : المراجع العربية

١ ـ بيتر، أيجون. دور البحث العلمي في الارتقاء بمهنة الشرطة. في الفكر الشرطي : المجلد الأول، العدد الثاني، أكتوبر ١٩٩٢، الشارقة : شرطة الشارقة، ١٩٩٢

٢ ـ حسن، عبد الباسط محمد. أصول البحث الاجتماعي. الطبعة السابعة، القاهرة : مكتبة وهبة، ١٩٨٠

٣ الدوري، عدنان. أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي. الطبعة الثالثة، الكويت : ذات السلاسل، ١٩٨٤

٤ الرميحي، محمد. الآثار السلبية لهجوم العمالة الآسيوية على الخليج والعالم العربي، مجلة العربي، العدد ٢٨٠ : ١٤-١٩، الكويت، ١٩٨٢

٥ ـ الساعاتي، سامية. الجريمة والمجتمع، بحوث في علم الاجتماع الجنائي، بيروت : دار النهضة العربية للطباعة والنشر، ١٩٨٣

٦ ـ السراج، عبود. علم الإجرام وعلم العقاب : دراسة تحليلية في أسباب الجريمة وعلاج السلوك الإجرامي، الطبعة الأولى. الكويت : ذات السلاسل، ١٩٨١

٧ ـ الطخيس، ابراهيم عبد الرحمن. دراسات في علم الاجتماع الجنائي. الطبعة الثانية، الرياض : دار العلوم للطباعة والنشر، ١٩٩٠

٨ ـ العبادي، عبد الله حسن. الفكر الاجتماعي عند المسلمين، (د.م. د.ن.)، ١٩٩٢

٩ ـ عبد الباقي، زيدان . تاريخ الفكر الاجتماعي . ١٩٨١

١٠ ـ عبيد، عبد الرؤوف . مبادئ علم الإجرام . القاهرة، دار الفكر العربي . ١٩٧٢

١١ ـ العسيري، عبد الرحمن . العمالة الأجنبية وأثرها الاجتماعي في المملكة العربية السعودية، «رسالة ماجستير غير منشورة» قسم الاجتماع، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، المملكة العربية السعودية، ١٩٨٣

١٢ ـ العوجي، مصطفى . دروس في العلم الجنائي، الطبعة الأولى . بيروت : مؤسسة نوفل . ١٩٨٠

١٣ ـ القثامي، مصطفى . الشريعة الإسلامية وأثرها على الظاهرة الإجرامية، الرياض : الدار السعودية للنشر والتوزيع، ١٩٨١

١٤ ـ لنووي، الإمام . رياض الصالحين، الرياض : ، ١٩٨٥

ثانياً : المراجع الاجنبيـة

1. Akkad, Adnan. The development of indigenous manpower in Saudi Arabia, Unpublished Ph.D. Dissertation, Sociology, Colorado State University, Fort Collins, Colorado, 1983.

2. Al-Dris, Mohammed M. The impact of human resources on the development of Saudi Arabia Unpublished MA Thesis, University of Denver, Denver, Colorado, 1983.

3. Al-Moammar, Abdullah A. The management dilemma of Saudi Arabia. Unpublished Ph.D. Dissertation, Social Sciences, University of California, Irvine California, 1984.

4. Al.Shrgi, Hameed K. Foreign workers and crime in Saudi Ara-

bia. Unpublished MA Thesis, Sociology Department, Iowa University Ames, Iowa, 1984.

5. Criminality among migrant workers in Saudi Arabia and it's causes. Unpublished Dissertation, Department of Sociology, University of Bristol, Bristol, England, 1992.

6. Banton, M. Categorical and statistical discrimination Ethnic and Racial Studies, 6:3, July, 1983.

7. Becker, H.S. Outsiders, New York : Free Press, 1963.

8. Bottom ey, Reith and Pease, Ken. Crime and punishment interpreting the date milton renyes, England : Open University Press, 1985.

9. Cohen, S. and Taylor, L. Psychological survival : the experience of long - term imprisonment, Harmond Sworth : Penguim, 1972.

10. Glick, Leonard.Criminology, London : Allyn and Bacon, 1995.

11. Harris, Robert. Studying probation : a comparative approach chapter 1 in probation round the workd, A. Comparative Study (eds.) Hamai, K. ; Ville, R. ; Harris, R.; Hough, M.; Zvekic, U. Chapter 1., London : Routledge, 1995.

12. Hood, R. and Sparks, R. Key issues in criminology. London Workd University Library, 1970.

13. Hupp, V. Methods of criminological research, London : Unwin Hyman Ltd., 1989.

14. Little, C. Deviance and control, theory, research, and social policy. Itasca, Illinois : F.E. Peacock Publishers, INC, 1989.

15. Nettler, G. Explaining crime. Second Ed., New York : McGraw-Hill Book Company, 1978.

16. Rajehi, M.O. The impact of social change on police development in Saudi Arabia : a case study of Riyadh Police Department. Unpublished Ph.D. Dissertation, Sociology, Michigan State University, East Lansing, Michigan, 1981.

17. Reiner, R. The politics of the police. Brighton, Sussex : Harvester Press, 1986.

18. Taylor, R. B. Research methods in criminal justice, New York : McGraw-Hill, Inc., 1994.

19. Warwck, D.P. The politics and ethics of field research. In Bulmer, M. and Warwick, D. (eds.) Social Research in Development Countries, London : UCL Press Limited, 1993.

20. Wilkirs, L.T. new thinking in criminal statistics. In Wolfgang, M., The sociology of crime and delinquency, 2ed., New York, John Wiley and Sons Inc.

21. Human Subject-m Whose Subject? In Klockars, C.B., and O Connor F. W. (eds.), Deviance and decency : The Ethics of Research with human subjects. Beverly Hills, Ca. : Sage Publications, 1979.